

شهادة  
بإعلان تعديل النظام الأساسي  
لشركة الرمز كوربوريشن للاستثمار والتطوير (شركة مساهمة عامة)

بعد الاطلاع ،،

على القانون الاتحادي رقم 2 لسنة 2015 بشأن الشركات التجارية.  
واستناداً للطلب المقدم من شركة الرمز كوربوريشن للاستثمار والتطوير (شركة مساهمة عامة) لإصدار شهادة بإعلان تعديل المادة (16) من النظام الأساسي للشركة وذلك بزيادة عدد أعضاء مجلس إدارة الشركة طبقاً لأحكام القانون.  
تقرر ما يلي:

مادة (1)

تُعدل المادة (16) من النظام الأساسي لشركة الرمز كوربوريشن للاستثمار والتطوير (شركة مساهمة عامة) بحيث تصبح بعد التعديل:

"يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من سبعة أعضاء تنتخبهم الجمعية العمومية للمساهمين بالتصويت السري التراكمي، ويعين المجلس مقررًا له من غير أعضائه، ويشترط في المقرر أن يكون من موظفي الشركة. ويجب في جميع الأحوال أن تكون أغلبية أعضاء مجلس الإدارة بما فيهم الرئيس من مواطني الدولة."

مادة (2)

تُنشر هذه الشهادة في الجريدة الرسمية ويُعمل بها من تاريخ صدورها ويتم إخطار السوق المالي المعني بها.

عبيد سيف الزعابي

الرئيس التنفيذي بالإمارة

